



التشیع المفتری علیه: مداخلات و هوامش نقدية على كتاب «تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه» لأحمد الكاتب

پدیدآورده (ها) : العطية، خالد

میان رشته ای :: المنهاج :: پاییز 1378 - شماره 15

از 71 تا 93

آدرس ثابت : <http://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/208584>

دانلود شده توسط : رسول جعفریان

تاریخ دانلود : 14/04/1395

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه **قوانین و مقررات** استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.



پایگاه مجلات تخصصی نور

التَّشْيُّعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ

مداخلات وهوامش نقدية على كتاب "تطور الفكر السياسي
الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه" لأحمد الكاتب

الشيخ خالد العطية

تمهيد

برزت، منذ اليوم الذي توفي فيه النبي ﷺ وعقد فيه اجتماع السقيفة المعروف، نظريتان في قضية خلافة النبي وإمامة المسلمين من بعده، أخذ بكل واحدة منهما فريق من المسلمين، وهما: نظرية الاختيار أو الشورى التي أخذ بها أهل السنة، ونظرية النص أو التعيين التي أخذ بها الشيعة.

وقد بلور متكلمو الفريقين هاتين النظريتين، وساق كل فريق منهما ما لديه من حجج وأدلة لإثبات نظريته خلال القرون الثلاثة الأولى التي أعقبت حادثة السقيفة من دون أن يؤدي ذلك إلى نتيجة عملية محسومة، ومن دون أن يتفق الفريقان على نظرية واحدة. والسبب في ذلك أن للعقائد الموروثة من الأسلاف سلطانها القوي على نفوس الناس، يستوي في ذلك المثقفون منهم والعلماء، والعامة واليسطاء؛ ولذا قلما تجد أحداً منهم تطاوعه نفسه بأن يفارق عقيدته التي ألفها ونشأ عليها مهما كانت بعيدة عن الحق ومجانبة للعقل والمنطق، ومهما قُدم له من الأدلة وسبق له من البيّنات والحجج على صحة العقيدة المخالفة لعقيدته.

والقضية، في حقيقة الأمر، ليست كما قد يبدو لبعض دعاة الوحدة ورأب الصدع بين المسلمين، قضية تاريخية يمكن تجاوزها وطّي صفحتها، وإنما هي قضية حاضرة في حياة الإنسان المسلم؛ لأنها، أولاً، جزء لا يتجزأ من عقيدته ورؤيته الدينية العامة، ولأن لها، ثانياً، آثاراً تشريعية لا تمس القضايا السياسية فحسب،

وإنما مختلف قضايا الحياة العملية؛ لأنّ الإمامة إذا صحّ كونها بالنصّ وأنّ أئمة المسلمين وولاء أمورهم، من بعد النبيّ، معيّنون من قبل الله ورسوله، فإنّ أقوالهم وأفعالهم تكون حجّةً على المسلمين كما هي أقوال النبيّ ﷺ وأفعاله، وتكون سنّتهم - حينئذٍ - مصدراً تشريعياً ملزماً لا يسع المسلمون تركه.

من أجل ذلك كلّ، بقي السّجال والبحث حول هاتين النظريتين جارياً متوارثاً في أجيال المسلمين، وهو لا يزال جارياً بينهم حتى زماننا هذا، ولا ضير في ذلك ولا خوف منه، بل هو أمر طبيعي لا مندوحة منه، وحاجة مطلوبة لا بدّ منها، لتبلور الحقائق وتتكشّف غوامضها وتزاح الشبهات عنها، ويتمكّن كلّ مسلم من أن يحدّد وجهته ويعيّن تكليفه وموقفه الشرعي من هذه القضية العقدية الشائكة ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾.

إنّما الواجب والمهمّ، في هذا البحث الشائك، أن يتولّاه أصحاب الضّمانات وطلّيقو الفكر من أهل العلم والاختصاص، وأصحاب القدرة على البحث العلميّ، ولا يدخل فيه المتطفّلون من غير المؤهّلين وأغرار الباحثين وناقصي الخبرة العلميّة وغير مستكملي أدوات الاجتهاد والخوض في مسائله، ولا يندسّ فيه المغرضون من أصحاب الأهواء والمطامع، والمتعصّبون على غير بيّنة، وأدعياء الفتنة.

وإذا كان الباحث لا يستطيع، مهما حاول، أن يتحرّر تحرّراً كاملاً من سلطان عقيدته الراسخة في نفسه، ولا يسلم من أن يتأثر بها على نحو ما في بحثه، فيميل، من حيث لا يشعر، إلى دليلٍ ضعيف أو تأويل بعيد لنصٍّ من النصوص، فلا أقلّ من أن يلتزم بقواعد البحث العلميّ الأساسيّة وأصوله وبدهياته العامّة؛ ومنها: أن يكون أميناً في نقله، ولا يخفي أدلّة خصمه، ولا يدلس ولا يزور فيها وفي أدلّته، ولا يقطع النصوص من سياقها ليلوي أعناقها إلى المعنى الذي يريده.

لقد حدث هذا كلّ أو جلّه في الماضي، مع الأسف، في أحيان كثيرة، وهو لا يزال يحدث وعلى نحو أكثر في عصرنا هذا الذي يسمّونه عصر العلم.

وهناك وجه آخر لهذه الظّاهرة المؤسفة يتمثّل في صنف آخر من «أشباه الباحثين» وظّفوا أعلامهم في خدمة مشاريع مشبوهة في هذا العصر الصّعب،

● النشيع المفترى عليه

وهؤلاء، أيضاً، عرفهم تاريخ السُّجال السُّني الشُّيعي في جميع عصوره، ولكننا نلاحظ أنهم صاروا يتزايدون في هذه السنين الأخيرة التي تلت بروز المذهب الشُّيعي على الساحة السياسيّة وقيام نظام حكم إسلامي في أحد البلدان الإسلاميّة يحكم وفق هذا المذهب، ما جعل القوى الدوليّة المتضرّرة من قيام هذا النظام السياسي الإسلامي ومن انتشار الصحوة الإسلاميّة التي رافقته وقويت بسببه ترى في المذهب الشيعي الإسلامي الذي يستمدّ منه شرعيّته الفقهيّة وتوجّهاته السياسيّة نقيضاً يهدّد مصالحها، فصارت تسعى بكل ما أوتيت من قوّة لمحاربته ونقض ثوابته الفكرية من أساسها، عن طريق تسخير هذا الصُّنف من أشباه الباحثين لهذه الغاية.

وهذا الصُّنف، في الواقع، أشدّ خطراً وضرراً من الصُّنف السابق المتأثر بميوله الفكرية وعقيدته الموروثة؛ لأنّ كتابه لا يؤمنون بشيء غير مآربهم الشخصية، وهم مستعدّون لارتكاب كلّ الموبقات العلميّة من أجل تحقيق هذه المآرب.

أقول هذا لأشير به إلى كتاب يمثل أنموذجاً واضحاً لهذا الوجه الآخر من الظّاهرة المؤسفة التي سبقت الإشارة إليها. هذا الكتاب عنوانه: «تطوُّر الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه» أصدره لاجئ عراقي كردي في بريطانيا قبل عامين (١٩٩٧م)، يتسمّى باسم أحمد الكاتب، وسرعان ما تلقّفته إحدى دور النشر اللبنانيّة وأعدت نشره في بيروت قبل عام واحد تقريباً (١٩٩٨م)، فتلقتّه بعض الأوساط بالترحيب وروّجت له ونوّهت به في غير صحيفة يومية.

وأخيراً، أثار حول إحدى قنوات التّلفزة العربيّة الفضائيّة ضجّة إعلاميّة واسعة، واستضافت مؤلّفه في أحد برامجها الحوارية، وقدمته لمشاهديها بوصفه أحد أبرز مفكّري الشيعة! وأعلنت أنّ اسمه الحقيقيّ هو عبد الرّسول عبد الزّهرة اللاري^(١).

والحقيقة أنّ ما فعلته هذه القناة الفضائيّة شكّل سابقة خطيرة في وسائل الإعلام العربيّة، ولقي استهجاناً واسع النطاق عند عامّة العقلاء والمنصفين والحريصين على وحدة الأمتة الإسلاميّة من المسلمين؛ لأنّ طرح مسائل العقيدة ذات الصبغة الحساسة والأبعاد العلميّة والفكرية الواسعة والمعقّدة على جمهور الناس وبالطريقة الإعلاميّة

السريعة وغير الدقيقة لا يخدم الحقيقة العلمية في شيء، بل يزيدها التباساً وتشويشاً، ولا يؤدي، في نهاية الأمر، إلا إلى بلبلة الأذهان وتعكير الصّفوف بين طوائف الناس الدينية.

والسؤال الذي يتبادر إلى الذّهن، بعد وقوع هذه السابقة الإعلامية غير المعهودة وغير المحمودة، هو أنّ مؤلفين معاصرين كثير من أهل السّنة ألفوا كتباً كثيرة رجعوا فيها عن مذهب التسنّن وآمنوا بالتشيع، وهي منتشرة يعرفها المختصّون والقراء المهتمّون بالسّجل السنّي الشيعي، فهل توافق محطة الجزيرة أو غيرها من وسائل الإعلام الموثوقة والمسموعة على أن تقدّمهم، وتقدّم آراءهم في برامجها، إلى الجمهور، وبالطريقة التي قدّمت بها أحمد الكاتب وكتابه الذي حاول فيه نقض عقيدة الشيعة جملةً وتفصيلاً؟ وهل يوافق معها، على ذلك أيضاً، جمهور أهل السّنة ومرجعياتهم الدينية؟

ليس معنى طرح هذا السؤال أنّي أدعو وسائل الإعلام إلى أن تفعل هذا الأمر، أو أنّي أحبّه، ولكنّي أردت فقط أن أبين وجه الخطأ والمفارقة في طرح مثل هذا الموضوع في وسائل الإعلام العامة.

وأصارع القارئ القول بأنّه لولا هذه الضجّة الإعلامية المفتعلة حول هذا الكتاب ومؤلفه ما كان من اللازم ولا من المستحسن التعرّض لمناقشته ونقده لسبب بسيط؛ هو: أنّه لم يأت بجديد لا يعرفه المختصّون، فكلّ ما ورد فيه من آراء مناقضة لعقيدة الشيعة الإمامية، لا سيّما ما يتعلّق منها بقضية إمامة أهل البيت (عليهم السلام) وقضية الإمام الثاني عشر المهديّ (عليه السلام)، قد ذكره، منذ قرون عديدة، مخالفوهم من المتكلّمين وعلماء المذاهب الأخرى. وقد أجاب عليه علماء الشيعة ومتكلّموهم بأجوبة مفصلة في كتبهم المؤلفة في هذا الموضوع، كما سبقت الإشارة إلى ذلك، وبالتالي فلا فائدة مهمّة ترجى من تكرار هذه الأجوبة التي يعرفها المختصّون.

أضف إلى ذلك أنّ مؤلفه قد افتحم فيه حلبة السّجال السنّي الشيعي على نحو لا يفعله إلاّ أشباه الباحثين الذين سبقت الإشارة إليهم؛ من حيث عدم رعايته للأمانة العلمية وعدم التزامه بأصول البحث العلميّ وقواعده الأساسية، ما يجعل الباحث المختصّ يستسخره عند أدنى تأمل ومراجعة، ولا يعيره أيّة أهمية.

● التشيع المفترى عليه

إنّما المشكلة في غير المختصّين من عامّة القراء الذين «تسامعوا» بهذا الكتاب الذي قيل لهم: إنّ مؤلّفه أحد أبرز مفكرّي الشيعة! والذين لا تتوافر بين أيديهم مصادره ومراجعته التي حاول أن يوثّق بها آراءه، فهؤلاء قد ينخدعون به ولا يفتنون إلى تدليسه وافترائه، وعساهم يقولون مع من قال: «وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا».

من أجل ذلك، لم يعد من السّائع تجاهل هذا الكتاب والإعراض عن نقده وتقويمه التقويم العلميّ اللازم في مثله؛ أعني: تقويم منهج مؤلّفه وطريقته في البحث ومطابقة ما نقله عن مراجعه ومصادره المعتمدة مع ما ورد حقيقةً في تلك المراجع والمصادر، وكذلك تفنيد شبهاته وآرائه المفتقرة إلى الأدلّة الصحيحة، وتوضيح ما ورد فيها من مغالطات وحجج واهية. وهذا ما سأحاوله من خلال هذه المداخلات والهوامش النقدية التي أضعتها بين يدي القارئ، بادئاً، في المرحلة الأولى، بالجزء الأوّل الخاصّ بنظرية الإمامة الإلهية لأهل البيت من هذا الكتاب.

ولكن قبل البدء بذلك لا يفوتني أن أشير إلى مقدّمة الكتاب التي تحدّث فيها (الكاتب) عن الملابسات الفكرية التي ساقته إلى اكتشاف نظريّاته فجأةً، الواحدة في إثر الأخرى، وطرحها من ثمّ في كتابه، وهي بحسب تسلسل (اكتشافها) الزمنيّ:

أولاً: بطلان نظرية ولاية الفقيه التي قام عليها نظام الحكم الإسلاميّ الشيعي في إيران بقيادة الإمام الخميني (رحمه الله).

ثانياً: بطلان عقيدة الشيعة في الإمام الثاني عشر المهدي، التي تقوم عليها النظرية السابقة لعدم ثبوت وجوده وولادته من الأساس.

ثالثاً: بطلان المذهب الشيعي من أساسه لبطلان نظريّته في الإمامة.

إنّ (الكاتب) الذي يتحدّث بلغة (الاكتشاف) عن الآراء التي يسطرها في كتابه يفترض فيه أنّه باحث يتحرّى الحقيقة وينشد الواقع ويتحلّى بالنزاهة والموضوعية الكاملة في بحثه، ويريد أن يقنع نفسه أولاً ويشيع تطلّعه إلى المعرفة قبل أن يقنع قارئه. فهل كان (الكاتب) كذلك في بحثه هذا؟

أدع للقارئ الإجابة عن هذا السؤال والحكم للكاتب أو عليه في ذلك، بعد أن يفرغ من قراءة هذه المداخلات والهوامش النقدية على كتابه.

الجزء الأول: نظرية الإمامة الإلهية لأهل البيت عليه السلام

١ - نقد الفصل الأول:

أولاً: ملاحظات منهجية على الفصل الأول

ملاحظة منهجية أساسية

يرتكز الفصل الأول، من الكتاب، الذي عنوانه المؤلف بعنوان: «الشورى: نظرية أهل البيت عليه السلام» على دعوى عريضة بُني عليها الكتاب كله، حاصلها:

إنَّ «الأمة الإسلامية، في عهد الرسول الأعظم عليه السلام وبعد وفاته، وخلال العقود الأولى من تاريخنا تؤمن بنظام الشورى وحقَّ الأمة في اختيار ولايتها. وكان أهل البيت في طليعة المدافعين عن هذا الإيمان والعاملين به»، وإنَّه «بالرغم ممَّا يذكر الإماميون من نصوص حول تعيين النبي عليه السلام للإمام علي بن أبي طالب كخليفة من بعده إلا أنَّ تراثهم يحفل بنصوص أخرى تؤكد التزام الرسول الأعظم وأهل البيت بمبدأ الشورى، وحقَّ الأمة في انتخاب أئمتها».

يعترف (الكاتب)، في الكلام السابق، بوجود نصوص يتمسك بها الشيعة الإماميون معارضة لما يدعيه من نصوص يحفل بها تراثهم، تؤكد - في زعمه - التزام الرسول الأعظم عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام بحقَّ الأمة في اختيار الخليفة من بعده. وما دامت هناك نصوص متعارضة في هذا الشأن، بحسب اعترافه، فإنَّ المنهج العلمي الصحيح يقتضيه، في هذه الحالة، أن يذكر كلتا طائفتي النصوص المتعارضتين ويوازن بينهما الموازنة العلمية المتعارفة، ليخلص في النتيجة إلى ترجيح الطائفة الأصحَّ منهما سنداً ودلالة، ولكنَّ (الكاتب) لم يفعل شيئاً من ذلك، وإنَّما قفز رأساً إلى النصوص التي انتقاها ووجد فيها ضالَّته، ولم يذكر لنا شيئاً عمَّا يعارضها من النصوص الأخرى، ولم يفسِّر لنا لماذا طرحها ولم يأخذ بها، أو كيف جمع بينها وبين نصوصه التي قدَّمها عليها؟

إنَّ هذا، بلا شك، خطأ منهجي فاضح وأساسي يجعل القارئ الخبير أو اليقظ يشكُّ في موضوعية (الكاتب) ونزاهته العلمية، ويتحفَّظ على الدعوى العريضة التي

● الشيع المفتري عليه

أسس عليها بحثه في (نظرية الإمامة الإلهية لأهل البيت) وعلى جميع النتائج التي ترتبت على هذه الدعوى في هذا الفصل، وفي غيره من الفصول اللاحقة التي بحث فيها هذه النظرية.

وبعد هذه الملاحظة المنهجية الأساسية التي نسجلها على (الكاتب)، في أولى صفحات كتابه، وفي بداية بحثه، وفي كل مرة ذكر فيها النصوص المؤيدة - في تقديره - لوجهة نظره، وأغفل ذكر ما يعارضها من نصوص أخرى، تنتقل إلى ملاحظات أخرى تفصيلية تتعلق - أيضاً - بمنهج (الكاتب) وطريقة معالجته لبحثه:

الملاحظة الأولى: نقل روايات من غير مصادرها الأصلية، ونسب ذكرها إلى مؤلف متأخر نقل في كتابه كلاماً لغيره يتضمنها، لإيهام القارئ بأنه يعترف بصحتها:

قال (الكاتب)، في ص ١٩، وهو يستعرض النصوص التي ادعى أن تراث الشيعة الإمامية يحفل بها، وتؤكد، في زعمه، التزام النبي ﷺ وأهل بيته بحق الأمة في انتخاب أئمتها:

«تقول رواية يذكرها الشريف المرتضى - وهو من أبرز علماء الشيعة في القرن الخامس الهجري -: إن العباس بن عبد المطلب خاطب أمير المؤمنين في مرض النبي ﷺ أن يسأله عن القائم بالأمر بعده، (فإن كان لنا بيته وإن كان لغيرنا وصى بنا)، وإن أمير المؤمنين قال: (دخلنا على رسول الله ﷺ حين ثقل، فقلنا: يا رسول الله... استخلف علينا، فقال: لا، إني أخاف أن تفرقوا عنه كما تفرقت بنو إسرائيل عن هارون، ولكن إن يعلم الله في قلوبكم خيراً اختار لكم)».

ينسب (الكاتب)، في الفقرة السابقة، إلى الشريف المرتضى ذكر الروايتين اللتين استدلل بهما على عدم تعيين النبي ﷺ علياً ﷺ خليفة من بعده، وحاول أن يوهم القارئ من خلال التنويه بمنزلة المرتضى عند علماء الشيعة بأنه يعترف بصحتها.

ولكننا عند مراجعة المصدر الذي أحال إليه (الكاتب) في الهامش، وهو كتاب (الشافى في الإمامة) نجد أن الذي ذكر الروايتين هو القاضي عبد الجبار صاحب كتاب (المغنى) الذي ألف المرتضى كتابه (الشافى) في الرد عليه؛ ذكر القاضي

● الشيخ خالد العطية

الرواية الأولى منهما حكاية عن أبي هاشم الجبائي^(٢)، وذكر الثانية حكاية عن شيخه أبي علي^(٣).

أما الشريف المرتضى فإن موقفه من الروایتين قد بيّنه في (الشافي) في سياق ردّه على كلام القاضي عبد الجبار على النحو الآتي:

بالنسبة للرواية الأولى قال المرتضى: «يقال له (أي للقاضي عبد الجبار صاحب كتاب المغني): أما سؤال العباس (رضي الله عنه) عن بيان الأمر من بعده، فهو خير واحد غير مقطوع عليه، ومذهبنا في أخبار الآحاد، التي لا تكون متضمنة لما يعترض على الأدلة والأخبار المتواترة المقطوع عليها، معروف، فكيف بما يعترض ما ذكرناه من أخبار الآحاد؟ فمن جعل هذا الخبر المروي عن العباس دافعاً لما تذهب إليه الشيعة من النص الذي قد دللنا على صحته، وبيّنا استفاضة الرواية به، فقد أبعد؛ على أن الخبر إذا سلمناه وصحت الرواية به غير دافع للنص، ولا مناف له؛ لأن سؤاله (رحمه الله) يحتمل أن يكون عن حصول الأمر لهم وثبوته في أيديهم، لا عن استحقاقه ووجوبه، يجري ذلك مجرى رجل نحل بعض أقاربه نحلّاً وأفرده بعطية بعد وفاته، ثم حضرته الوفاة، فقد يجوز لصاحب النحلة أن يقول له: أترى ما نحلّته وأفردتني به يحصل لي من بعدك، ويصير إلى يدي، أم يحال بيني وبينه ويمنع من وصوله إليّ ورثك؟ ولا يكون هذا السؤال دليلاً على شكّه في الاستحقاق، بل يكون دالاً على شكّه في حصول الشيء الموهوب له إلى قبضته. والذي يبيّن صحّة تأويلنا، وبطلان ما توهموه قول النبي ﷺ في جواب العباس على ما وردت به الرواية: (إنكم المقهورون)، وفي رواية أخرى: (إنكم المظلومون)»^(٤).

وأما بالنسبة إلى الرواية الثانية التي حكاها القاضي عبد الجبار في (المغني) عن شيخه أبي علي، فهي إحدى روايتين حكاها القاضي المذكور متحدتي المضمون تقريباً، وقد أجاب عليهما المرتضى بقوله:

«وبعد، فبإزاء هذين الخبرين الشاذين، اللذين رواهما في أن أمير المؤمنين عليه السلام لم يوص كما لم يوص رسول الله ﷺ، الأخبار التي ترويه الشيعة من جهات عدّة، وطرق مختلفة، المتضمنة لأنّه عليه السلام وصّى إلى الحسن ابنه، وأشار إليه واستخلفه، وأرشد إلى طاعته من بعده، وهي أكثر من أن نعدّها ونوردها».

● التشيع المفترى عليه

ثم ذكر - بعد ذلك - بعضاً من هذه الأخبار التي أشار إليها^(٥).
وبذلك يتبيّن للقارئ أنّ الشريف المرتضى ليس هو الذي ذكر الروایتين ولا هو قائل بمضمونهما ومعترف بصحتهما، كما حاول (الكاتب) أن يوحى بذلك للقارئ عندما قال: «تقول رواية يذكرها الشريف المرتضى - وهو من أبرز علماء الشيعة في القرن الخامس الهجري - ... إلخ». وهو بذلك قد خالف الأمانة والدقة العلميتين في نسبة النصوص والآراء إلى مصادرها.

والحقيقة أنّ المنهج العلمي الصحيح كان يقتضي (الكاتب)، في مثل هذه الحالة، أن يشير إلى المصدر الحديثي المعتمد في رواية الروایتين، ولا حاجة به إلى أن يورط المراجع المتأخرة في ذلك، اللهم إلا إذا كان ذلك على سبيل التأييد والاستظهار بها في الرواية، وهذا ما ينطبق في الحالة، موضوع المناقشة، على القاضي عبد الجبار وكتابه (المغني) وليس على الشريف المرتضى وكتابه (الشافي).

ولا تفسير لهذه المفارقة المنهجية في الواقع إلا محاولة (الكاتب) تقوية وجهة نظره بأي طريقة، ولو على حساب الأمانة العلمية وقواعد البحث المتعارفة.

الملاحظة الثانية: حكاية مضامين روايات غير مطابقة لنصوصها:

ولهذه الظاهرة المخالفة للأمانة العلمية في هذا الفصل من بحث (الكاتب) أربعة أمثلة:

أ - المثال الأول: الاستدلال بمضمون مزعوم لرواية ينقلها المفيد من دون ذكر نصّها المخالف له:

قال (الكاتب)، في ص ٢٠، بعد أن نقل عن الشيخ الكليني وصية للنبي ﷺ أوصى بها إلى عليّ عليه السلام قبل وفاته: «وهناك وصية أخرى ينقلها الشيخ المفيد في بعض كتبه عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، ويقول: إنّ رسول الله ﷺ قد أوصى بها إليه قبل وفاته، وهي أيضاً وصية أخلاقية روحية عامة، وتعلّق بالنظر في الوقوف والصدقات».

ثمّ أحال (الكاتب) في الهامش إلى مصدر الوصية التي أشار إليها، فذكر أنّه كتاب (الأمالي)، ص ٢٢٠، المجلس ٢١، وكتاب (الإرشاد)، ص ١٨٨.

ولكن الموجود في الموضع الذي ذكره من كتاب (الأمالي) رواية لا تمت إلى مضمون هذه الوصية المزعومة بصله، وأترك للقارئ أن يفهم منها المضمون الذي يعبر عنه نصّها بعد قراءته:

«عن جابر بن عبد الله بن حرام الأنصاري، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، من وصيكَ؟ قال: فأمسك عني عشراً لا يجييني، ثم قال: يا جابر، ألا أخبرك عمّا سألتني؟ فقلت: بأبي وأمي أنت، أما والله لقد سكّث عني حتّى ظننتُ أنّك وجدت عليّ.

فقال: ما وجدتُ عليك يا جابر، ولكن كنت أنتظر ما يأتيني من السماء، فأتاني جبرئيل عليه السلام فقال: يا محمّد، إنّ ربك [يقربك السلام] يقول لك: إنّ عليّ ابن أبي طالب وصيكَ وخليفتك على أهلِكَ وأمتك، والذائد عن حوضك، وهو صاحب لوائك، يقدمك إلى الجنة.

فقلت: يا نبيّ الله، أرايت من لا يؤمن بهذا أقتله؟ قال: نعم يا جابر، ما وضع هذا الموضع إلّا ليتابع عليه، فمن تابعه كان معي غداً، ومن خالفه لم يرِدْ عليّ الحوض أبداً».

لقد كان من الممكن لو أنّ (الكاتب) قد ذكر نصّ هذه الرواية التي استدلّ بها على مدّعه، كما تقتضيه أصول البحث، أن نلتمس له العذر في أنّه قد لا يحسن فهم النصوص، وإن كان ذلك ليس عذراً لباحث، ولكن بما أنّه قد تحاشى ذكر النصّ ودكّر مضمونه فقط، فمن حقّ الناقد أن يستنتج أنّه قد تعمّد التدليس على قارئه وافتري على رسول الله ما لم يقله، وعلى صاحب الكتاب ما لم يروه في كتابه.

وأما النصّ الموجود في الموضع الذي أشار إليه في كتاب (الإرشاد)، فعلاوةً على أنّ وصف الوصية الذي حكاه لا ينطبق على مضمونها فيه، فهو لا يثبت مدّعه، وسوف يأتي تفصيل ذلك عند مناقشة (الكاتب) في آرائه وشبهاته التي طرحها في هذا الفصل من كتابه.

● التشيع المفترى عليه

ب - المثال الثاني : حكاية معنى مُجْتَزَأ من رواية عن الإمام الباقر مخالف لنصّها :

قال (الكاتب)، في ص ٢٢، بعد أن ذكر بعض نصوص مروية عن الإمام عليّ عليه السلام زعم أنّها لا تدلّ على أكثر من شعوره بأولويّته بالخلافة؛ وأنّه لم يشر فيها إلى مسألة النصّ عليه بها :

«وينقل الكليني رواية عن الإمام محمّد الباقر يقول فيها : إنّ الإمام عليّاً لم يدعُ إلى نفسه وإنّه أقرّ القوم على ما صنعوا وكنتم أمره» .

وقد أحال في الهامش إلى (روضة الكافي)، ص ٢٤٦، ولكننا نجد الرواية في موضعها المشار إليه من المصدر المذكور بالنصّ الآتي :

«عن أبي جعفر عليه السلام، قال : إنّ الناس لما صنعوا ما صنعوا؛ إذ بايعوا أبا بكر لم يمنع أمير المؤمنين عليه السلام من أن يدعو إلى نفسه إلّا نظراً للناس وتخوّفاً عليهم أن يرتدّوا عن الإسلام، فيعبّدوا الأوثان ولا يشهدوا أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّداً رسول الله ﷺ، وكان الأحبّ إليه أن يقرّهم على ما صنعوا من أن يرتدّوا عن جميع الإسلام، وإنّما هلك الذين ركبوا ما ركبوا، فأما من لم يصنع ذلك ودخل في ما دخل فيه الناس على غير علم ولا عداوة لأمر المؤمنين عليه السلام، فإنّ ذلك لا يكفره ولا يخرج من الإسلام، ولذلك كنتم عليّ عليه السلام أمره وبايع مكرهاً حيث لم يجد أعواناً» .

وهذه الرواية مناقضة تماماً للمعنى المجتزأ الذي حكاه منها، وهي صريحة الدلالة في اعتقاد الإمام عليّ عليه السلام بالنصّ عليه بالخلافة حسبما يقول الإمام الباقر عليه السلام ؛ لأنّه لو لم يكن معتقداً بذلك، فما هو الداعي له لتسويغ قعوده عن مقاتلة الذين صرفوا الخلافة عنه بتخوّفه عليهم من الارتداد عن الإسلام لو قاتلهم عليها، وأيّ سبب شرعيّ يجعل الإمام الباقر عليه السلام يقول : «وإنّما هلك الذين ركبوا ما ركبوا» لو لم يكن الذي ركبه مخالف للنصّ الشرعيّ الصريح . وأخيراً، كيف تكون بيعة الإمام عليّ لأبي بكر الحاصلة بالإكراه، كما تقول الرواية، دليلاً على إقراره ورضاه بها وعلى عدم اعتقاده بالنصّ عليه؟

لا شكّ في أنّ معنى الرواية أوضح وأصرح من أن يساء فهمه؛ ولذلك تحاشى (الكاتب)، كما صنع في المرة السابقة، ذكرها بالنصّ واخترع لها معنى على هواه .

ج - المثال الثالث : ادعاء بيعة الإمام السّجاد ليزيد في غيبة نصّ الدليل :

قال (الكاتب)، في ص ٢٩ : «وقد بايع الإمام عليّ بن الحسين يزيد بن معاوية بعد واقعة الحرّة» .

بنى (الكاتب) قوله السابق على رواية للكليني في (روضة الكافي)، وقد أحال إلى موضعها من الكتاب في الهامش، وهو صفحة ١٩٦، وهذا هو نصّ الرواية :

«عن بُريد بن معاوية، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ يزيد بن معاوية دخل المدينة وهو يريد الحجّ، فبعث إلى رجل من قريش فأتاه، فقال له يزيد: أتقرّ لي أنّك عبد لي، إن شئت بعثك وإن شئت استرقيتك، فقال له الرجل: والله يا يزيد، ما أنت بأكرم منّي في قريش حسباً، ولا كان أبوك أفضل من أبي في الجاهليّة والإسلام، وما أنت بأفضل منّي في الدين ولا بخير منّي، فكيف أقرّ لك بما سألت؟ فقال له يزيد: إن لم تقرّ لي - والله - قتلتك، فقال له الرجل: ليس إياي بأعظم من قتلك الحسين بن علي عليه السلام ابن رسول الله صلى الله عليه وآله . فأمر به فقتل .

ثم أرسل إلى عليّ بن الحسين عليه السلام، فقال له مثل مقالته للقرشي، فقال له عليّ بن الحسين عليه السلام : أرايت إن لم أقرّ لك أليس تقتلني كما قتلت الرجل بالأمس؟ فقال له يزيد (لعنه الله) : بلى . فقال له عليّ بن الحسين عليه السلام : قد أقررت لك بما سألت، أنا عبد مكره، فإن شئت فأمسك وإن شئت فبع، فقال له يزيد (لعنه الله) : أولى لك، حققت دمك ولم ينقصك ذلك من شرفك» .

إنّ الواقعة التي تحدّثت عنها الرواية السابقة لم تكن بيعة سياسية كما ادّعى (الكاتب)، وليس فيها ما يعبر عن إيمان الإمام بنظرية الاختيار أو عدم إيمانه بحقه في الإمامة، كما يريد أن يقول، ولا تستبطن أيّ دلالة على رأي الإمام في القضية التي طرحها، وإنّما كانت موقفاً اضطرارياً فرضته التقيّة، واجه به الإمام إحدى ممارسات يزيد الإجراميّة الشائنة التي تعكس نفسيّته الشاذّة وحقده المتغلغل تجاه الإمام وأهل بيته .

وبطبيعة الحال، لا يمكن أن يصدّق القارئ، لو سيقّت له هذه الرواية بنصّها،

● التشيع المفترى عليه

أنّ ما جرى على الإمام فيها هو بيعة؛ ولذا لم يكن للكاتب من حيلة سوى أن يعرض عن ذكرها ويطلق العنان لقلمه في القول على الإمام عليه السلام بما يشاء!

د - المثال الرابع: فرية أخرى يفترها (الكاتب) على الإمام السجّاد والشيخ الصدوق في غيبة النصوص:

قال (الكاتب)، في ص ٢٩: «ويتطرّف الصدوق جدّاً، وبشكل غير معقول، فينقل عن الإمام السجّاد أنّه كان يوصي الشيعة بالخضوع للحاكم والطاعة له وعدم التعرّض لسخطه، ويتهّم الثائرين بالمسؤولية عن الظلم الذي يلحق بهم من قبل السلطان».

والحقيقة أنّ الصدوق (رحمه الله) بريء من هذا التطرّف غير المعقول، الذي وصفه به (الكاتب)، براءة الإمام السجّاد من الكلام الذي نسبته إليه، وإنّما الذي تطرّف حقّاً، وبشكل غير معقول، هو (الكاتب) نفسه حينما عمد إلى فقرة من رسالة الحقوق المعروفة للإمام السجّاد تتحدّث عن حقّ السلطان، فلفّق على أساسها فريته على الراوي والمروي عنه كليهما. والكلّ يعرف بأنّ الرسالة المذكورة تحدّث فيها الإمام حديثاً عاماً غير موجّه إلى أحد بعينه عن الحقوق التي ينبغي على الإنسان أن يراعيها مع خالقه ومع نفسه ومع أقربائه ومع جيرانه ومع معلّمه ومع حاكمه... وهكذا. وهذه الرسالة رواها الشيخ الصدوق في (أماله) في المجلس ٥٩ تماماً كما ذكر (الكاتب) في إحالته على المصدر في الهامش، وهذا هو نصّ الفقرة المقصودة:

«وحقّ السلطان أن تعلم أنّك جعلت له فتنة، وأنّه مبتلى فيك بما جعل الله - عزّ وجلّ - له عليك من السلطان، وأنّ عليك أن لا تتعرّض لسخطه، فتلقّي بيدك إلى التهلكة، وتكون شريكاً له في ما يأتي إليك من سوء».

فالسلطان الذي تحدّث عنه الإمام، في هذه الفقرة، هو الكلّي الطبيعي للسلطان - كما يقال في المنطق - وليس سلطاناً معيّناً، كما أنّ المخاطب بكلام الإمام هذا هو كلّ الإنسان أو الإنسان المسلم، وليس خصوص الشيعة أو خصوص الثائرين منهم! كما يزعم (الكاتب).

وبطبيعة الحال، إنّ هذا المعنى واضح كلّ الوضوح من الفقرة السابقة، ولذلك لم يذكرها (الكاتب) بلفظها ونصّها حتى لا تنفضح فريته.

الملاحظة الثالثة: اقتطاع نصّ كلام المؤلف من سياقه لتحميله غير المعنى المقصود:

وهذه الظاهرة غير العلميّة والمخلّة بنزاهة (الكاتب) لها مثالان في هذا الفصل:

أ - المثال الأوّل: اقتطاع نصّ للشريف المرتضى من سياقه لتحميله معنى لا يقصده:

قال (الكاتب)، في ص ٢٢: «وإذا كان حديث الغدير يعتبر أوضح وأقوى نصّ من النبيّ بحقّ أمير المؤمنين، فإنّ بعض علماء الشيعة الإماميّة الأقدمين، كالشريف المرتضى، يعتبره نصّاً خفياً غير واضح بالخلافة؛ حيث يقول في (الشافعي):

(إنّا لا ندعي علم الضرورة في النصّ، لا لأنفسنا ولا على مخالفتنا، وما نعرف أحداً من أصحابنا صرح بادّعاء ذلك).

ولذلك فإنّ الصحابة لم يفهموا، من حديث الغدير أو غيره من الأحاديث، معنى النصّ والتعيين بالخلافة؛ ولذلك اختاروا طريق الشورى».

ومحلّ الملاحظة في كلام (الكاتب) السابق هو النصّ المبثور الذي اقتطعه من فقرة في كتاب (الشافعي) ليخرجه من سياقه ويوظفه في الفكرة التي طرحها. وهذه هي البقيّة المبثورة من الفقرة: «ولكنّا نكلّمك على ما يلزمك دون ما نذهب إليه ونعتقد».

وقد أورد المرتضى هذه الفقرة في بداية جوابه على كلام للقاضي عبد الجبار في كتاب (المغني) يتضمّن الردّ على من ادّعى عليه (على القاضي) وعلى أصحابه العلم الضروري بالنصّ على إمامة عليّ بن أبي طالب عليه السلام. وكان المرتضى، قبل ذلك، قدّم النصّ على الإمامة عند الشيعة إلى قسمين: «أحدهما يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول، والآخر: إلى القول دون الفعل».

ثمّ تحدّث - بعد ذلك - عن القسم الثاني فقال: «فأمّا النصّ بالقول دون الفعل (كذا) ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما علم سامعوه من الرسول ﷺ مراده منه باضطرار، وإن كنّا - الآن - نعلم ثبوته والمراد منه استدلالاً وهو النصّ الذي في ظاهره ولفظه الصريح

● التشيع المفترى عليه

بالإمامة والخلافة، ويسمّيه أصحابنا النصّ الجليّ، كقوله عليه السلام : (سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ)، و (هذا خليفتي فيكم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا).

والقسم الآخر: لا نقطع على أنّ سامعيه من الرسول صلى الله عليه وآله علموا النصّ بالإمامة منه اضطراراً، ولا يمتنع - عندنا - أن يكونوا علموه استدلالاً من حيث اعتبار دلالة اللَّفْظ، وما يحسن أن يكون المراد أو لا يحسن.

فأمّا نحن، فلا نعلم ثبوته والمراد به إلّا استدلالاً كقوله صلى الله عليه وآله : (أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيّ بعدي)، و (من كنت مولاه فعليّ مولاه)، وهذا الضرب من النصّ هو الذي يسمّيه أصحابنا النصّ الخفيّ.

ثمّ النصّ بالقول ينقسم قسمة أخرى إلى ضربين:

فضرب منه تفرّد بنقله الشيعة الإمامية خاصّة، وإن كان بعض من لم يفتن بما عليه فيه من أصحاب الحديث قد روى شيئاً منه؛ وهو النصّ الموسوم بالجليّ.

والضرب الآخر رواه الشيعة والناصبيّ، وتلقاه جميع الأئمة بالقبول على اختلافها، ولم يدفعه منهم أحد يحفل بدفعه يعد مثله خلافاً، وإن كانوا قد اختلفوا في تأويله وتباينوا في اعتقاد المراد به؛ وهو النصّ الموسوم بالخفيّ الذي ذكرناه ثانياً^(٦).

في ضوء كلام المرتضى السابق عن نصوص الإمامة ومستوى دلالتها، وفي ضوء تعريفه للنصّ الجليّ منها والنصّ الخفيّ، يتّضح معنى عبارته التي نقلها عنه (الكاتب)، وأنّ مقصوده من نفي علم الضرورة في النصّ - وهو في كلام المرتضى ليس خاصّاً بالنصّ الخفيّ ولا بحديث الغدير فقط، وإنّما يشمل حتى الجليّ أيضاً - هو نفي ادّعاء صاحب كتاب (المغني) بأنّ الشيعة يقولون بحصول العلم الضروريّ للمسلمين من النصوص المرويّة بالنصّ على إمامة عليّ عليه السلام، وذلك على حدّ العلم - مثلاً - بوجوب الصلاة وصوم شهر رمضان وتحريم الخمر^(٧)، بداهة أنّ مخالف الشيعة ينكرون دلالة تلك النصوص على الإمامة وإن سلّموا بثبوت أصلها (النصوص)، كما أنّ الشيعة أنفسهم يحتاجون في إثبات دلالتها إلى إبطال ما أوّله مخالفوهم بها.

هذا هو مقصود المرتضى من نفي علم الضرورة عن نصوص الإمامة مطلقاً؛ خفيها وجلّيتها - بحسب اصطلاحه - بالنسبة إلى غير من سمعها من النبي مباشرة من المسلمين الذين رويت لهم هذه النصوص عنه، ولكن (الكاتب) قمش هذين السطرين من كتاب (الشافعي) واقتطعهما من سياق المحاجة مع صاحب كتاب (المغني) والردّ عليه ليوهم القارئ بأن المرتضى يشكك في دلالة نصوص الإمامة ويعترف هو نفسه بخفائها المطلق؛ بحيث لا سبيل إلى تبين دلالتها على الإمامة وإثبات هذه الدلالة، وهو الأمر الذي جعل الصحابة - في رأيه - لا يفهمون منها تلك الدلالة؛ ولذلك اختاروا طريق الشورى!

إن اقتطاع النصوص من سياقها وتوظيفها في آراء ومعانٍ لا يقصدها أصحابها، ولكنّها تخدم رأي (الكاتب)، عمل لا يرتكبه باحث نزيه ينشد الحقيقة في بحثه.

وهذه ظاهرة بحثية مؤسفة، سيجد القارئ أمثلة أخرى لها في غير فصل من فصول هذا الكتاب الذي تناقشه.

ب - المثال الثاني: اقتطاع قطعة من كلام للصدوق من سياقها لتأييد دعوى مفتقرة إلى دليل:

قال (الكاتب)، في ص ٢٩، عن الإمام علي بن الحسين بعد كلامه السابق: «ورفض قيادة الشيعة الذين كانوا يطالبون بالتأثير لمقتل أبيه الإمام الحسين، ويعدّون للشورة، ولم يدع الإمامة، ولم يتصدّ لها، ولم ينازع عمه فيها، وكما يقول الشيخ الصدوق: فإنّه (انقبض عن الناس فلم يلق أحدًا، ولا كان يلقاه إلا خواص أصحابه، وكان في نهاية العبادة، ولم يخرج عنه من العلم إلا يسيراً)».

وموضع الملاحظة في الكلام السابق هو استشهاده بكلام للصدوق في كتابه (إكمال الدين)، ص ٩١، حذف أوله وبتر آخره كعادته في تقطيع أوصال النصوص واقتلاعها من سياقها لإثبات رأيه المفتقر إلى الأدلة، وستتضح لنا العلاقة العكسية بين رأي (الكاتب) في إمامة الإمام علي بن الحسين وبين واقع كلام الصدوق كما ورد في (إكمال الدين) بعد قراءته كاملاً:

● التشيع المفترى عليه

قال الصدوق: «ومن أوضح الأدلة على الإمامة أن الله - عز وجل - جعل آية النبي ﷺ أنه أتى بقصص الأنبياء الماضين ﷺ وبكل علم [من] تورا و إنجيل وزبور من غير أن يكون يعلم الكتابة ظاهراً، أو لقي نصرانياً أو يهودياً، فكان ذلك أعظم آياته، وقتل الحسين بن عليّ ﷺ وخلف عليّ بن الحسين ﷺ متقارب سنّة، كانت سنّة أقلّ من عشرين سنّة، ثم انقبض عن الناس، فلم يلق أحداً ولا كان يلقاه إلا خواص أصحابه، وكان في نهاية العبادة، ولم يخرج عنه من العلم إلا يسيراً لصعوبة الزمان وجور بني أميّة، ثم ظهر ابنه محمد بن عليّ المسمّى بالباقر ﷺ؛ لفتقه العلم، فأتى من علوم الدّين والكتاب والسنّة والسير والمغازي بأمر عظيم، وأتى جعفر بن محمد ﷺ من بعده من ذلك بما كثر وظهر وانتشر، فلم يبق فن في فنون العلم إلا أتى فيه بأشياء كثيرة، وفسر القرآن والسنن، ورويت عنه المغازي وأخبار الأنبياء من غير أن يرى هو وأبوه محمد بن عليّ أو عليّ بن الحسين ﷺ عند أحد من رواة العامة أو فقهاءهم يتعلّمون منهم شيئاً، وفي ذلك أدلّ دليل على أنهم إنّما أخذوا ذلك العلم عن النبي ﷺ، ثمّ عن عليّ ﷺ، ثمّ عن واحد واحد من الأئمّة، وكذلك جماعة الأئمّة ﷺ هذه ستّهم في العلم يسألون عن الحلال والحرام فيجيبون جوابات متّفقة من غير أن يتعلّموا ذلك من أحد من الناس، فأبى دليل أدلّ من هذا على إمامتهم، وأنّ النبي ﷺ نصبهم وعلمهم وأودعهم علمه وعلوم الأنبياء ﷺ قبله، وهل رأينا في العادات من ظهر عنه مثل ما ظهر عن محمد بن عليّ وجعفر بن محمد ﷺ من غير أن يتعلّموا ذلك من أحد من الناس».

الملاحظة الرابعة: بتر نصوص الروايات والاستدلال بها على طريقة (لا

إله...)!

وهذه من أخطر الظواهر المعيبة في منهج (الكاتب) والمخلّة بزهاته وأمانته العلمية؛ لأنّها تثبت تعمّده تزوير الأدلّة لإثبات رأيه، وتدللّ على سوء قصده.

ولهذه الظاهرة المؤسفة مثالان في هذا الفصل:

أ - المثال الأوّل: اقتطاع قطعة من رواية عن عليّ ﷺ في كتاب (سليم بن قيس) والاستدلال بالطريقة المذكورة على إيمانه بنظرية الشورى في الخلافة:

قال (الكاتب)، في ص ٢٣، ٢٤: «وهناك رواية في كتاب سليم بن قيس الهلالي تكشف عن إيمان الإمام علي بنظريته الشورى وحق الأمة في اختيار الإمام؛ حيث يقول في رسالة له:

(الواجب، في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يقتل...، أن لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤا بشيء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالمياً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنة).

إنّ هذا النصّ الذي نقله (الكاتب) لا يمثل، في الحقيقة، سوى جزء مقتطع من رواية طويلة رواها سليم بن قيس في كتابه، تضمنت رسالتين متبادلتين بين معاوية وعلي بن أبي طالب (عليه السلام) حملهما أبو الدرداء وأبو هريرة، وقد اعترف معاوية في بداية رسالته إلى الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) - كما تقول الرواية - أنّ الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) أحقّ بالخلافة منه، وأنّ المهاجرين والأنصار قد بايعوه بمن فيهم طلحة والزبير، وإن كانا قد نكثا بيعتهما بعد ذلك، ولكنّه اشترط فيها على الإمام، حتى يبايعه ويسلم إليه الأمر أن يسلم إليه قتلة عثمان بن عفان بوصفه ابن عمّه ووليّ دمه^(٨). ومما جاء في رسالة معاوية إلى الإمام قوله أيضاً:

وبلغني [عنك]: أنّك إذا خلوت ببطانتك الخبيثة وشيعتك وخاصتك الضالّة [المغيرة] الكاذبة، تبرأت عندهم من أبي بكر وعمر وعثمان ولعنتهم، وادّعت أنّك خليفة رسول الله ﷺ في أمته ووصيه فيهم، وأنّ الله فرض على المؤمنين طاعتك وأمر بولايتك في كتابه وسنة نبيه، وأنّ الله أمر محمداً أن يقوم بذلك في أمته، وأنّه أنزل عليه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فجمع أمته بغدير خم، فبلغ ما أمر به فيك عن الله، وأمر أن يبلغ الشاهد الغائب، وأخبرهم أنّك أولى بهم من أنفسهم، وأنك منه بمنزلة هارون من موسى.

وبلغني [عنك]: أنّك لا تخطب الناس خطبة إلا قلت قبل أن تنزل عن منبرك: «والله، إني لأولى الناس بالناس، وما زلت مظلوماً منذ قبض رسول الله ﷺ»^(٩).

هذا في ما يتعلق برسالة معاوية من الرواية. أمّا ما يتعلق بجواب الإمام علي تلك الرسالة منها، فتقول الرواية:

● التشيع المفترى عليه

«فلما قرأ عليّ عليه السلام كتاب معاوية وأبلغه أبو الدرداء وأبو هريرة رسالته ومقالته، قال عليّ عليه السلام [لأبي الدرداء]: قد أبلغتاني ما أرسلكما به معاوية، فاسمعا مني ثم أبلغاه عني [كما أبلغتاني عنه]، وقولا له:

إن عثمان بن عفان لا يعدو أن يكون أحد رجلين: إمّا إمام هدى، حرام الدم، واجب النصرة، لا تحلّ معصيته، ولا يسع الأمة خذلانه، أو إمام ضلالة، حلال الدم، لا تحلّ ولايته ولا نصرته [فلا يخلو من إحدى الخصلتين].

والواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يقتل - ضالاً كان أو مهتدياً، مظلوماً كان أو ظالماً، حلال الدم أو حرام الدم - أن لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدّموا يداً ولا رجلاً ولا يبدأوا بشيء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالمياً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنة، يجمع أمرهم، ويحكم بينهم، ويأخذ للمظلوم من الظالم حقه، ويحفظ أطرافهم، ويعطي فيهم، ويقيم حجّتهم وجمعتهم، ويعطي صدقاتهم، ثمّ يحتكمون إليه في إمامهم المقتول ظلماً [ويحاكمون قتلته إليه] ليحكم بينهم بالحقّ: فإن كان إمامهم قُتل مظلوماً حكم لأوليائه بدمه، وإن كان قُتل ظالماً نظر كيف الحكم في ذلك.

هذا أول ما ينبغي أن يفعلوه: أن يختاروا إماماً يجمع أمرهم - إن كانت الخيرة لهم - ويتابعوه ويطيعوه. وإن كانت الخيرة إلى الله - عزّ وجلّ - وإلى رسوله، فإنّ الله قد كفاهم النظر في ذلك والاختيار، [ورسول الله صلى الله عليه وآله قد رضي لهم إماماً وأمرهم بطاعته واتباعه]، وقد بايعني الناس بعد قتل عثمان، بايعني المهاجرون والأنصار بعدما تشاوروا في ثلاثة أيام، وهم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان وعقدوا إمامتهم، ولي ذلك أهل بدر والسابقة من المهاجرين والأنصار، غير أنّهم بايعوهم قبلي على غير مشورة من العامة [وإنّ بيعتي كانت بمشورة من العامة].

فإن كان الله - جلّ اسمه - قد جعل الاختيار إلى الأمة، وهم الذين يختارون وينظرون لأنفسهم، واختيارهم لأنفسهم ونظرهم لها خير لهم من اختيار الله ورسوله لهم، وكان من اختاروه وبايعوه بيعته بيعة هدى، وكان إماماً واجباً على الناس طاعته ونصرته، فقد تشاوروا فيّ واختاروني بإجماع منهم، وإن كان الله - عزّ وجلّ - هو

● الشيخ خالد المعطة

الذي [يختار، له الخيرة فقد] اختارني للأمة واستخلفني عليهم وأمرهم بطاعتي ونصرتي في كتابه المنزل وسنة نبه عليه السلام فذلك أقوى لحجتي وأوجب لحقي^(١٠).

لا شك أن القارئ صار بوسعه الآن، بعد أن اطلع على بقية جواب الإمام عليه السلام، الذي بتره (الكاتب) وجرده من السياق الذي ورد فيه، والذي تجاوزه (الكاتب) ولم يشر إليه، أن يدرك بوضوح أن الكلام الذي بدأ به الإمام عليه السلام جوابه لمعاوية واقتطعه (الكاتب) من ذلك الجواب، قد ساقه الإمام عليه السلام في مقام قطع الحجة على معاوية وإفحامه بعد أن خرج على طاعته وتذرع بالمطالبة بدم عثمان وتسليم قتلته إليه، فأجابه الإمام عليه السلام بأن ذلك ليس إليه، وإنما هو للإمام الشرعي للمسلمين، وهذا الإمام لا يخلو؛ إما أن تكون شرعيته مستمدة من اختيار الأمة، أو من تعيين الله ورسوله واختيارهما له، وعلى كلا التقديرين ثبتت شرعية إمامته هو دون سواه لأنها حصلت بالطريقتين معاً.

لقد أراد (الكاتب) أن يحرف مضمون جواب الإمام هذا، ويحول الرواية التي تضمنته، بطريقة غبية، من دليل يكشف عن إيمان الإمام عليه السلام بالنص على إمامته من بعد النبي صلى الله عليه وآله إلى دليل على العكس من ذلك تماماً، فما كان منه إلا أن أعمل فيها مقصّ التزوير، فحذف منها، أولاً، رسالة معاوية التي ذكر، في ما ذكر، فيها أنه بلغه عن الإمام عليه السلام أنه يدعي إذا خلا بخاصته وشيعته أنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله في أمته ووصيه فيهم، وأن الله فرض على المؤمنين طاعته وأمر بولايته في كتابه وسنة نبه عليه السلام. إلخ.

ثم عمد - بعد ذلك - إلى جواب الإمام فقمش منه أولاً، وأسقط سائر، ليثبت مدعاه على طريقة من أفتى بكفر من قال: (لا إله إلا الله) قبل أن يقول: (... إلا الله).

وهذه من أشنع الطرق وأقبح الوسائل التي يلجأ إليها المغرضون من أشباه الباحثين لتزوير النصوص وقلب دالاتها لتحقيق أغراضهم.

ب - المثال الثاني: اقتطاع قطعة من رواية أخرى لسليم بن قيس والاستدلال بها بالطريقة السابقة:

قال (الكاتب)، في ص ٢٥: «وذكر الشيخ حسن بن سليمان في (مختصر بصائر الدرجات) عن سليم بن قيس الهلالي، قال: (سمعت علياً يقول، وهو بين

● التشيع المفترى عليه

ابنيه وبين عبدالله بن جعفر وخاصة شيعته: دعوا الناس وما رضوا لأنفسهم وألزموا أنفسهم السكوت».

هذه الرواية أيضاً بتر (الكاتب) أكثرها واكتفى بذكر سطرين من أولها فقط، وهذا هو نصّ باقيها المبتور:

«... ودولة عدوّكم، فإنّه لا يعدمكم ما يُنتحل أمركم وعدوّ باغ حاسد. الناس ثلاثة أصناف: صنف بين بنورنا، وصنف يأكلون بنا، وصنف اهدوا بنا واقتدوا بأمرنا، وهم أقلّ الأصناف. أولئك الشيعة النجباء الحكماء والعلماء الفقهاء والأتقياء الأسخياء، طوبى لهم وحسن مآب»^(١١).

ورغم ما أصاب أول هذا الباقي المبتور من الرواية من تحريف واضطراب في بعض الألفاظ على أيدي النسخ، إلّا أنّ معناه واضح؛ وهو في جملته يدلّ على عكس ما يدّعيه (الكاتب)، وذلك من نواح ثلاث:

الأولى: أنّ قوله عليه السلام فيه بعد أمر ابنه وخاصة شيعته بترك الناس وما رضوا لأنفسهم والالتزام بالسكوت: «ودولة عدوّكم»، ولعلّ الصواب: «في دولة عدوّكم» يدلّ على أنّ ذلك من باب التقيّة، ورعاية لمصلحة الإسلام العليا، وتقديماً لأهون الشرّين، وأخفّ المفسدين؛ أعني: تقديم مفسدة عدم تولّيه للخلافة على مفسدة ارتداد المسلمين عن الإسلام، كما أشار إلى ذلك الإمام عليه السلام في نصوص عديدة مروية عنه يعترف بها (الكاتب).

الثانية: أنّ قوله عليه السلام في تعليل الأمر بالسكوت: «فإنّه لا يعدمكم ما يُنتحل أمركم وعدوّ باغ حاسد» رغم ما قد يبدو على بعض ألفاظه من تشويش؛ فإنّ معناه الإجمالي واضح، وهو: أنّ انتحال الخلافة واغتصابها منكم بالقوة، وفرض الأمر الواقع على الأمة وعليكم، وما يفعله بكم العدوّ الباغي عليكم والحاسد لكم لا يعدم حقّكم فيها ولا يسقطه. ولا يتصوّر معنى آخر أقرب من هذا المعنى لألفاظ هذه الرواية على أيّ وجه آخر قرئت غير الوجه السابق: (ما يُنتحل أمركم) أو (من ينتحل أمركم).

الثالثة: قوله عليه السلام: «الناس ثلاثة أصناف... إلخ» يدلّ، بشكل واضح، على إمامة أهل البيت، وإلّا أيّ معنى يبقى لقوله فيه: «صنف بين بنورنا، وصنف

● الشيخ خالد المعطية

يأكلون بنا، وصنف اهتمدوا بنا واقتدوا بأمرنا»، وكذلك قوله: «أولئك الشيعة النجباء... إلخ».

ولأجل هذه الدلالة الواضحة لبقية الرواية، على نقيض ما يدّعيه (الكاتب)، لجأ إلى حذفها وتعمد إخفاءها على قرائه استخفافاً بهم، وكأنّ أحداً منهم لا يمكنه الاطلاع على مصدرها.

هذه جملة ملاحظات انصبت كلها على الناحية المنهجية في هذا الفصل الذي نناقشه من بحث (الكاتب)، وقد عكست، في عمومها، المنهج الخاطي والمضلل الذي اتبعه (الكاتب) فيه، من حيث إغفاله ذكر النصوص والشواهد المعارضة لوجهة النظر التي تبناها وذكر نصوصها وشواهدا في القضية، موضوع البحث، وهي قضية عقديّة كبرى اضطرت حولها آراء فريقين المسلمين الكبيرين، وتعارضت فيها أدلتهما ورواياتهما التي يتمسكان بها.

كما عكست أيضاً، في تفاصيلها، ظاهرة أخطر بكثير من ظاهرة الضعف العلمي للباحث ونقص استعداده وخبرته، وأعني بها: عدم نزاهة الباحث وسوء قصده في بحثه، وهي ظاهرة تدفع من يتصف بها إلى ارتكاب أقبح الموبقات العلمية، التي رأينا نماذج منها في الملاحظات التفصيلية التي سبق ذكرها.

للبحث صلة

الهوامش:

- (١) قناة الجزيرة الفضائية، برنامج (بلا حدود)، يوم ١٩٩٩/٨/٤ م.
- (٢) الشافي في الإمامة: ١٥١/٢، تحقيق السيّد عبد الزهرة الحسيني الخطيب، مؤسسة أهل البيت: بيروت: ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (٣) المصدر نفسه: ٩١/٣.
- (٤) المصدر نفسه: ١٥٢/٢ - ١٥٣.
- (٥) المصدر نفسه: ١٠١/٣ - ١٠٢.
- (٦) المصدر نفسه: ٦٧/٢ - ٦٨.
- (٧) المصدر نفسه: ٩٣/٢.
- (٨) كتاب سليم بن قيس الهلالي: ٧٤٨/٢ - ٧٥٠، تحقيق الشيخ محمّد باقر الأنصاري، نشر الهادي، قم: ١٤١٥هـ، وانظر أيضاً: بحار الأنوار: ٥٥٥/٨ (الطبعة القديمة)، ١٤١/٣٣ - ١٤٢ (الطبعة الجديدة).
- (٩) المصدر نفسه: ٧٥٠/٢، البحار: ١٤٢/٣٣ - ١٤٣.
- (١٠) المصدر نفسه: ٧٥٢/٢ - ٧٥٣، البحار: ١٤٣/٣٣ - ١٤٤.
- (١١) مختصر بصائر الدرجات: ص ١٠٤، كتاب سليم بن قيس، تحقيق الأنصاري: ٩٤٣/٢، الحديث التاسع والسبعون.

مركز تحقيق كميون علم راسدي